

Distr.: General  
18 March 2019  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة العاشرة

فيينا، ٢٧-٢٩ أيار/مايو ٢٠١٩

## جدول الأعمال المؤقت المشروح

### جدول الأعمال المؤقت

- ١- المسائل التنظيمية:
  - (أ) افتتاح الدورة؛
  - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٤- المساعدة التقنية.
- ٥- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية.
- ٦- مسائل أخرى.
- ٧- جدول الأعمال المؤقت لدورة فريق استعراض التنفيذ الحادية عشرة.
- ٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته العاشرة.

### الشروح

#### ١- المسائل التنظيمية

##### (أ) افتتاح الدورة

سوف تُفتتح دورة فريق استعراض التنفيذ العاشرة يوم الاثنين ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٩، في الساعة ١٠/٠٠، في قاعة الاجتماعات "M"، بالمبنى "M". بمركز فيينا الدولي.

\* أُعيد إصدار هذه الوثيقة مرة ثانية لأسباب فنية (١٠ أيار/مايو ٢٠١٩).



الرجاء إعادة استعمال الورق



## (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أُعدَّ جدول الأعمال المؤقت لدورة الفريق العاشرة، الذي اعتمده الفريق في دورته التاسعة في حزيران/يونيه ٢٠١٨، وفقاً للقرار ١/٣ المعنون "آلية الاستعراض"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الثالثة، وللمقرر ١/٥ المعنون "آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، الذي اعتمده المؤتمر في دورته الخامسة، وللقرار ١/٦ المعنون "مواصلة استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، الذي اعتمده المؤتمر في دورته السادسة.

ووفقاً لإرشادات المؤتمر وفريق استعراض التنفيذ، أُعدَّ تنظيم الأعمال المقترح (انظر المرفق)، وبخاصة خطة العمل المتعددة السنوات بشأن الأعمال التحليلية للفريق، التي تغطي الفترة ٢٠١٧-٢٠١٩ (المرفق الأول بالوثيقة CAC/COSP/IRG/2016/9/Add.1). ووفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات، سيكون الموضوع الرئيسي للعمل التحليلي للفريق خلال دورته العادية العاشرة هو تحليل المعلومات المتعلقة بالتجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات المطروحة والملاحظات المثارة والاحتياجات من المساعدة التقنية، التي تبتثق عن الاستعراضات القطرية فيما يتعلق بتنفيذ الفصل الخامس (استرداد الموجودات) من الاتفاقية.

## ٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

## سحب القرعة

طلب مؤتمر الدول الأطراف، في قراره ١/٦، إلى الفريق أن يشرع في بداية دورته السابعة في اختيار الدول الأطراف المستعرضة والمستعرضة في دورة الاستعراض الثانية، وذلك بسحب القرعة وفقاً للقرتين ١٤ و ١٩ من الإطار المرجعي لآلية استعراض التنفيذ (آلية الاستعراض أو الآلية). وطلب المؤتمر إلى الفريق أيضاً أن يعقد اجتماعات فيما بين الدورات تُفتح أمام جميع الدول الأطراف بغرض سحب القرعة وفقاً للفقرة ١٩ من الإطار المرجعي للآلية، دون المساس بحق الدولة الطرف في أن تطلب إعادة سحب القرعة في الاجتماع اللاحق للفريق في فترة ما بين الدورات أو في دورته العادية اللاحقة.

وإضافة إلى ذلك، قرّر فريق استعراض التنفيذ، في دورته الأولى، أن يجري استعراض الدول التي تصدق على الاتفاقية أو تنضم إليها بعد سحب القرعة في دورة الفريق الأولى بدءاً بالسنة الرابعة من دورة الاستعراض الأولى. وأيد المؤتمر، في قراره ١/٤، الممارسة التي أتبعها الفريق بشأن المسائل الإجرائية الناجمة عن سحب القرعة.

وعملاً بقرار المؤتمر ١/٦، سيعقد اجتماع فيما بين الدورتين مفتوح أمام جميع الدول الأطراف بغرض سحب القرعة يوم الجمعة ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٩، في مركز فيينا الدولي، وذلك في غرفة الاجتماعات "D" داخل المبنى "C"، من الساعة ١٤/٠٠ حتى الساعة ١٨/٠٠. وستسحب القرعة خلال ذلك الاجتماع لاختيار الدول الأطراف المستعرضة خلال السنة الرابعة من دورة الاستعراض الثانية، وفقاً للفقرة ١٩ من الإطار المرجعي للآلية. وبالإضافة إلى ذلك، ستسحب القرعة لاختيار الدول الأطراف المستعرضة في استعراضات الدورة الأولى للدول الأطراف التي

أصبحت أطرافاً في الاتفاقية منذ السحب الأخير للقرعة، الذي نُظِم في الجزء الثاني من الدورة التاسعة المستأنفة لفريق استعراض التنفيذ. وقد تُسحب القرعة أيضاً لتحديد الدول الأطراف المستعرضة بشأن الدول الأطراف التي تطلب إعادة سحب القرعة.

ويُعقد اجتماع ما بين الدورتين دون المساس بممارسة الدول الأطراف لحقوقها وفقاً للإطار المرجعي للآلية خلال الدورة العاشرة لفريق الاستعراض، وهو يهدف إلى تمكين الفريق من التركيز على المسائل الموضوعية خلال دورته العاشرة. وتحقيقاً لهذه الغاية، سوف يُبلِّغ فريق الاستعراض بنتائج اجتماع ما بين الدورتين، وسيظل البند ٢ من جدول الأعمال مفتوحاً حتى اليوم الأخير من دورة الفريق العاشرة.

#### الاجتماعات الثلاثية الأطراف

اتخذت الأمانة، في إطار البند ٢ من جدول الأعمال وتبعاً للممارسة السابقة، ترتيبات لكي تُعقد على هامش الدورة اجتماعات ثلاثية الأطراف بين الدول الأطراف المستعرضة والدول الأطراف المستعرضة. وتأتي الترتيبات لهذه الاجتماعات مراعية للآراء التي أعرب عنها الفريق بشأن فوائد عقد اجتماعات ثلاثية الأطراف بغية المضي قدماً في استعراض التنفيذ من أجل إحراز تقدم ومناقشة المسائل العالقة المستبانة أثناء الاستعراضات القطرية الفردية.

#### دورة الاستعراض الأولى

طلب المؤتمر إلى فريق استعراض التنفيذ، في الفقرة ١١ من قراره ١/٦، أن يقوم بتحليل المعلومات المتعلقة بالتجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات المطروحة والملاحظات المثارة والاحتياجات من المساعدة التقنية، التي تنبثق عن الاستعراضات القطرية أثناء دورة الاستعراض الأولى، مع مراعاة تقارير التنفيذ المواضيعي التي أُعدت وفقاً للفقرة ٣٥ من الإطار المرجعي للآلية، وأن يقدم إليه مجموعة من التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة القائمة على الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية للنظر فيها وإقرارها في دورته السابعة. وفي المقرر ١/٧، أحاط المؤتمر علماً بمجموعة التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة، بالصيغة التي استعرضها الفريق في دورته الثامنة المستأنفة (CAC/COSP/2017/5).

وأشير، في دورة الفريق الثامنة المستأنفة، إلى أن المذكرة المقدمة من الأمانة والمتضمنة مجموعة التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة سوف تتاح للدول الأطراف في الدورات المقبلة للفريق للاسترشاد بها في المناقشات المقبلة. وأُنِيحت بعد ذلك للفريق في الجزء الثاني من دورته التاسعة المستأنفة مجموعة التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة، التي تضم جميع التعليقات الواردة، في الوثيقة CAC/COSP/IRG/2018/9، وأقر من حيث المبدأ إحالتها إلى المؤتمر، على أن يكون مفهوماً أن الوثيقة ستخضع لمزيد من الاستعراض والتعديل، حسب الاقتضاء، في ضوء ما ينجز من استعراضات قطرية جديدة، وتعمم من جديد على الدول الأطراف من أجل إبداء المزيد من التعليقات بشأنها وتتاح للفريق في دورته العاشرة.

ولاحقاً، عُممت مجموعة التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة في شكل ورقة اجتماع (CAC/COSP/IRG/2019/CRP.3) بغرض دعوة الدول الأطراف إلى تقديم تعليقات إضافية، واسترعى انتباه الدول الأطراف إلى الحاجة إلى مواصلة النظر من خلال مذكرة شفوية جرى تعميمها على الدول الأطراف في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩.

وستُعرض على الفريق مذكرة من الأمانة تتضمن مجموعة من التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة القائمة على الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تجسد التعليقات الواردة من الدول الأطراف (CAC/COSP/2019/3). وسوف تُعرض أيضاً على الفريق مذكرة تفسيرية بشأن الممارسات الجيدة المتعلقة بمجموعة التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة (CAC/COSP/IRG/2019/6).

#### دورة الاستعراض الثانية

وفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات للعمل التحليلي الذي يضطلع به الفريق، سوف تركز دورة الفريق العاشرة على تحليل التجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات المطروحة والملاحظات المثارة والاحتياجات من المساعدة التقنية، التي تنبثق عن الاستعراضات القطرية فيما يتعلق بتنفيذ الفصل الخامس (استرداد الموجودات) من الاتفاقية.

ومن أجل ذلك، ولتيسير مداولات الفريق، سوف تعقد حلقة نقاش حول الممارسات الجيدة والإجراءات التي تتيح مصادرة عائدات الفساد دون إدانة جنائية التي لوحظت في عدد من الاستعراضات القطرية سواء باعتبارها من الممارسات الجيدة أو من المسائل التي تحتاج الدول الأطراف إلى مزيد من الإرشادات بشأنها. وفي هذا الصدد، استرعى انتباه الفريق أيضاً إلى مذكرة سوف تُعدها الأمانة من أجل الاجتماع الثالث عشر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات بشأن الاعتراف المتبادل بأوامر التجميد وأحكام المصادرة القضائية غير المستندة إلى إدانة (CAC/COSP/WG.2/2019/CRP.1) وما يصاحب ذلك من مناقشات في إطار الفريق المعني.

#### الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن مجموعة التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة القائمة على الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية (CAC/COSP/IRG/2019/3)  
تنفيذ الفصل الخامس (استرداد الموجودات) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2019/4)

مذكرة تفسيرية بشأن الممارسات الجيدة المتعلقة بمجموعة التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة القائمة على الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية (CAC/COSP/IRG/2019/6)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراضات القطرية لدورة الاستعراض الأولى  
(CAC/COSP/IRG/I/4/1/Add.64، وCAC/COSP/IRG/I/4/1/Add.65،  
وCAC/COSP/IRG/I/4/1/Add.66)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراضات القطرية لدورة الاستعراض الثانية  
(CAC/COSP/IRG/II/1/1/Add.11، وCAC/COSP/IRG/II/1/1/Add.12،  
وCAC/COSP/IRG/II/1/1/Add.13، وCAC/COSP/IRG/II/1/1/Add.14،  
وCAC/COSP/IRG/II/1/1/Add.15، وCAC/COSP/IRG/II/2/1/Add.1،  
وCAC/COSP/IRG/II/2/1/Add.2، وCAC/COSP/IRG/II/2/1/Add.3،  
وCAC/COSP/IRG/II/2/1/Add.4، وCAC/COSP/IRG/I/4/1/Add.66)

### ٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

#### التقرير المرحلي

قرّر مؤتمر الدول الأطراف، في مقرّره ١/٥، أن يُدرج الفريق في جداول أعمال دوراته المقبلة بنداً جديداً يتيح مناقشة المعلومات ذات الصلة، التي تُجمَع بدعمٍ من الأمانة، من أجل تيسير تقييم أداء آلية الاستعراض وإطارها المرجعي، وفقاً للفقرة ٤٨ من الإطار المرجعي، عقب استكمال دورة الاستعراض الأولى.

وقامت الأمانة بتجميع وتحليل المعلومات المتعلقة بالأداء العام للآلية خلال دورتي الاستعراض الأولى والثانية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر الردود الواردة على قائمة التقييم الذاتي المرجعية، والحوارات المباشرة التي أُجريت، والخلاصات الوافية وتقارير الاستعراضات القطرية المنجزة، وتقارير الاستعراضات القطرية التي أُتيحت على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وانصب التركيز بالأخص على تحليل الأسباب التي أدت إلى حدوث تأخيرات متكررة في الدورة الثانية، في محاولة لتوجيه انتباه الفريق إليها. كما أُجريت مقارنة بين الفترة الزمنية اللازمة لإنجاز مختلف خطوات عملية الاستعراض تيسيراً لمناقشات الفريق. وسُعرَض على الفريق مذكرة من الأمانة بشأن أداء آلية استعراض التنفيذ (CAC/COSP/IRG/2019/2).

#### التآزر بين أمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة

كان المؤتمر قد أهاب بالأمانة، في قراره ١/٦، أن تواصل استكشاف أوجه التآزر الممكنة في هذا الشأن، بالتنسيق والتعاون مع أمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة في مجال مكافحة الفساد، وتعزيز أوجه التآزر تلك عند الاقتضاء. وفي وقت لاحق، طلب المؤتمر إلى الأمانة، في قراره ٤/٧، أن تواصل حوارها مع الدول الأطراف ومع أمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة. وسوف تقدم الأمانة تقريراً شفويّاً محدثاً إلى الفريق بشأن هذه المسألة. وعلاوة على ذلك، ستدعى أمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة إلى تقديم تقارير عن أنشطتها.

## الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن أداء آلية استعراض التنفيذ (CAC/COSP/IRG/2019/2)

## ٤ - المساعدة التقنية

قرر مؤتمر الدول الأطراف، في قراره ١/٣، أن يتولى فريق استعراض التنفيذ مهمة متابعة ومواصلة العمل الذي كان يضطلع به سابقاً الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية. وتنص الفقرة ٤٤ من الإطار المرجعي على أن مهام فريق استعراض التنفيذ هي تكوين صورة إجمالية عن عملية الاستعراض للوقوف على التحديات والممارسات الجيدة والنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية، وذلك بغية ضمان تنفيذ الاتفاقية على نحو فعال.

وأخذ المؤتمر بعين الاعتبار، في قراره ١/٤، أن أحد أهداف آلية الاستعراض، وفقاً للفقرة ١١ من الإطار المرجعي، يتمثل في مساعدة الدول الأطراف على تحديد وتسوية الاحتياجات الخاصة من المساعدة التقنية، وعلى تعزيز وتيسير تقديم المساعدة التقنية.

وفي ذلك القرار أيضاً، أقر المؤتمر بما تؤديه المساعدات التقنية التي تقدم في إطار آلية الاستعراض من دور متواصل وقيم، وكذلك بأهمية اتباع نهج قطري، مبادرة وتنفيذاً، في برجة وتقديم المساعدة التقنية على نحو متكامل ومنسق، باعتبار ذلك وسيلة فعالة لتلبية احتياجات الدول الأطراف من المساعدة التقنية. وطلب المؤتمر أيضاً إلى الأمانة، في ذلك القرار، أن تواصل العمل على وضع نهج ثلاثي المستويات، أي على كل من المستوى العالمي والإقليمي والوطني، بشأن تقديم المساعدة التقنية في ضوء مجالات الأولوية المحددة نتيجة لعملية استعراض التنفيذ.

وشدد المؤتمر، في قراره ٣/٧، على أهمية سد الاحتياجات ذات الأولوية من المساعدة التقنية المستبناة في إطار الاستعراضات القطرية، وشجع مقدمي المساعدة التقنية على مراعاة تلك الأولويات سواء لوضع برامج جديدة للمساعدة التقنية أو لإدراجها في البرامج الحالية.

وستعرض على الفريق، في دورته العاشرة، مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات عن الاحتياجات من المساعدة التقنية التي استُبينت من خلال الاستعراضات القطرية الفردية التي أُجرت خلال الدورة الثانية، وبشأن المساعدة التقنية المقدمة (CAC/COSP/2019/5). وتماشياً مع محور التركيز المواضيعي لدورة الفريق العاشرة، سوف تقدم الأمانة أيضاً عرضاً إيضاحياً شفوياً، مع التركيز بصفة خاصة على الاحتياجات من المساعدة التقنية والمساعدة التقنية المقدمة فيما يتعلق بتنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية.

وشجع المؤتمر، في قراره ١/٧، الدول الأطراف ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على مواصلة تبادل الخبرات المتعلقة بإدارة الموجودات المحمّدة والمحموزة والمصادرة واستبناة الممارسات الفضلى، حسب الاقتضاء وبالاعتماد على الموارد القائمة، والنظر في وضع مبادئ توجيهية غير ملزمة بشأن هذه المسألة. ومن ثم، وضعت الأمانة، بناء على دراستها المعنونة *Effective Management and Disposal of Seized and Confiscated Assets 2017* (إدارة الموجودات المحموزة والمصادرة والتصرف فيها على نحو فعال، ٢٠١٧)، مشروع المبادئ التوجيهية غير

المُلزِمة بشأن إدارة الموجودات المحمّدة والمحجوزة والمصادرة، وعرضتها على الفريق في دورته التاسعة المستأنفة الثانية، وعلى الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات في دورته الثانية عشرة (CAC/COSP/WG.2/2018/3).

وفي الجزء الثاني من دورة الفريق التاسعة المستأنفة، المنعقدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، أشار العديد من المتكلمين إلى أنّ الأمانة ينبغي أن تواصل جمع الاقتراحات والتوصيات من الدول بشأن كيفية إدارة الموجودات المحمّدة والمحجوزة والمصادرة، بما يشمل جمعها في إطار استعراضات الدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ وحتى انتهاء هذه الدورة، حتى تصبح تلك المبادئ أكثر موضوعية وتعبّر بشكل أكبر عن تنوع الممارسات والأطر القانونية والمؤسسية لدى الدول الأطراف. وأبلغت الأمانة الفريق بأن جميع التعليقات والاقتراحات سوف تؤخذ في الاعتبار وتدرج في وثيقة محدثة ستعرض بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة على فريق استعراض التنفيذ والفريق العامل المعني باسترداد الموجودات لكي ينظرا فيها في دورتهما المقبلة (CAC/COSP/IRG/2019/7).

وسوف تنظم حلقة نقاش حول المساعدة التقنية المطلوبة والمقدّمة، وبخاصة ما يتعلق بإدارة الموجودات المحمّدة والمحجوزة والمصادرة، تيسيراً لمناقشة الفريق.

وسوف يناقش البند ٤ من جدول الأعمال بالاقتراح بالبند ٥، "منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية"، من جدول أعمال الاجتماع الثالث عشر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات، وذلك في اجتماع مشترك بين فريق استعراض التنفيذ والفريق العامل، المقرر عقده في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٩.

## الوثائق

مذكّرة من الأمانة بشأن المساعدة التقنية المقدمة دعماً لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما في ذلك تحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة في إطار الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/2019/5)

مذكّرة من الأمانة تحيل فيها مشروع منقح لمبادئ توجيهية غير ملزمة بشأن إدارة الموجودات المحمّدة والمحجوزة والمصادرة (CAC/COSP/IRG/2019/7)

## ٥- المسائل المالية والمتعلّقة بالميزانية

شدّد المؤتمر، في قراره ١/٣، على أنّ آلية الاستعراض ستحتاج إلى ميزانية تكفل لها العمل على نحو يتسم بالكفاءة والاستمرار والنزاهة. وعملاً بذلك القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٣٧/٦٤، أن يكفل توفير التمويل الكافي لآلية الاستعراض.

وقرّر المؤتمر، في قراره ١/٤، أن يُساعدهُ فريقُ استعراض التنفيذ في النهوض بمسؤوليته المتعلّقة بالنظر في الميزانية كلّ سنتين، وذلك بالعمل مع الأمانة خلال فترة ما بين الدورات فيما يتعلّق بالنفقات والتكاليف المتوقّعة الخاصة بآلية الاستعراض.

وستُعرض على فريق استعراض التنفيذ، في دورته العاشرة، مذكرة من الأمانة (CAC/COSP/IRG/2019/8) تتضمن معلومات متعلّقة بالميزانية بشأن النفقات المتكبّدة حتى تاريخه من أجل تشغيل الدورتين الأولى والثانية لآلية الاستعراض، والموارد المتلقاة لنفس الفترة، سواء من الميزانية العادية أو من التبرعات، والنفقات المتوقّعة ومدى النقص الحاصل في الاحتياجات من الموارد اللازمة لتشغيل الآلية.

### الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن المسائل المالية والمتعلّقة بالميزانية (CAC/COSP/IRG/2019/8)

### ٦- مسائل أخرى

لعلّ فريق استعراض التنفيذ يودُّ أن يناقش أيّ مسائل أخرى يوجّه انتباهه إليها.

### ٧- جدول الأعمال المؤقت لدورة فريق استعراض التنفيذ الحادية عشرة

سوف ينظر فريق استعراض التنفيذ، أثناء دورته العاشرة، في جدول أعمالٍ مؤقتٍ لدورته الحادية عشرة، تُعده الأمانة بالتشاور مع الرئيس، بغية إقراره.

### ٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته العاشرة

من المزمع أن يعتمد فريق استعراض التنفيذ تقريراً عن أعمال دورته العاشرة، تتولّى الأمانة إعداد مشروعه.



## تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	البند	العنوان أو الوصف
<b>الاثنين، ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٩</b>		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الدورة
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٣	أداء آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية
	٥	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية
<b>الثلاثاء، ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٩</b>		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ الاتفاقية (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٦	مسائل أخرى
	٧	جدول الأعمال المؤقت لدورة فريق استعراض التنفيذ الحادية عشرة
<b>الأربعاء، ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٩</b>		
١٣/٠٠-١٠/٣٠	٤	المساعدة التقنية <sup>(أ)</sup>
١٧/٣٠-١٥/٠٠	٤	المساعدة التقنية (تابع)
١٨/٠٠-١٧/٣٠	٨	اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته العاشرة

(أ) سوف يناقش البند ٤ من جدول الأعمال بالاقتران بالبند ٥، "منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية"، من جدول أعمال الاجتماع الثالث عشر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات، وذلك في اجتماع مشترك بين فريق استعراض التنفيذ والفريق العامل.